

مطاعن الرافضة في القرآن الكريم والرد عليها

من كتاب الانتصار للباقلاني

دكتور / خالد محمد عبد الكريم الزهراني

المبحث الأول

في المطاعن العامة في القرآن

شبهة:

قالوا^(١): إن السلف والخلف خلطوا في القرآن الكريم، ونقله، وتضييعه، وإهمال أمره، وعدم تمييزهم بين صحيحه من فاسده، وعدم إدراكهم لترتيبه ونظمه، وإنما قرؤوا حروفهم على ظنونهم، وليس هناك توقيف . فأجاب القاضي^(٢):

إن الصدر الأول في زمن الخلفاء ومن بعدهم إلى زمن التابعين من عامة المسلمين وحكامهم وقادتهم وفقهائهم في سائر الأعصار والأمصار، كان القرآن لديهم أقدس شيء في نفوسهم، وأعظم شيء في قلوبهم، وأكبر قدراً في نفوسهم، وكانوا أكثر الناس تقرباً إلى الله بتلاوته، وتعلمه وتعليمه، ويرجون الثواب في حفظه ومدارسته، واعتقاد انحطاط كل عالم عن رتبة العلم بالتقدير في حفظ جميعه . ويدل على أن القرآن الكريم كان أعظم شيء يتداولونه أمور:

- اعتقاد انحطاط كل عالم عن رتبة الكمال إذا قصر في حفظه كله أو تدبره
- نقلهم للأحاديث التي تنص على فضل القرآن وفضل تداوله وتعلمه وحفظه وضبطه والتحذير من تضييعه ونسيانه .
- جعلهم القرآن قانوناً إليه يرجعون وإليه يتحاكمون وبه يقسمون، وفي ذلك تنتزل آيات كثيرة سمعوها تقول ذلك منها قوله تعالى : { وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله }^(١). الخ الآيات التي ذكرها .

(١) ص ٢٩

(٢) ص ٢٩

- شدة تدينهم والتزامهم بقوانين كتابهم^(٢).
- دعوتهم الناس إليه وجهادهم من أجله، وبذلهم أموالهم وأنفسهم من أجل نشر تعاليمه^(٣).
- أنهم يعلمون أنه أس دينهم وأصل شريعتهم، وأن الصحيح ما نطق به^(٤).
- أنهم الذين فارقوا الأوطان في نصررة المرسل به، وبذلوا نفوسهم من أجله وأموالهم في سبيله .
- ذرابة لسانهم وجودة قرائحهم وثاقب فهمهم وسهولة الحفظ عندهم ولصوق الكلام بقلوبهم .
- أن أهل كل علم من العلوم تجدهم أسرع شيء إلى الاعتناء به، وأحرص الناس على ضبط أعظم باب فيه، وأعظم كتاب فيه، مع أنهم قد يستحلون نقده والردّ عليه، ومع ذلك يحرصون عليه أشد الحرص، فالسلف والصدر الأول أعلى شأنًا في هذا المثل من أصحاب الفنون لفنونهم، وذلك باعتقادهم عصمته، وعدم تطرق الخطأ إليه^(٥).
- مكوثهم نيفا وعشرين سنة ينزل القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم ويسمعونه منه في الخطب والصلوات والمجالس ويتلقونه عنه^(٦).
- أنهم يعلمون أنه أية نبيهم، وأعظم حجة له، وقد علموا تحديه صلى الله عليه وسلم للعرب أن يأتوا بمثله، وقد أعجزهم وأفحمهم، وكان شجىً في حلوقهم^(٧).
- كثرة ما سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر على تعلمه وتعليمه والأمر بالتفقه به والحث على حراسته وذكر فضله والإخبار بدرجة الحافظين له^(٨). وقد رروا ذلك وتناقلوه في مجالسهم وخطبهم ومواعظهم .

(١) ص ٢٩

(٢) الانتصار ص ٣٠

(٣) نفس المصدر والصفحة

(٤) نصف المصدر والصفحة

(٥) الانتصار للقرآن ص ٣١

(٦) نفس المصدر ص ٣٢

(٧) انظر الانتصار للقرآن ٣٣/١

فمن تلك الأخبار قوله صلى الله عليه وسلم ((خيركم من تعلم القرآن وعلمه^(٢))).
 وقوله صلى الله عليه وسلم : ((ليؤمكم أقرؤكم لكتاب الله^(٣))) وقوله صلى الله عليه وسلم : ((أهل القرآن هم أهل الله وخاصته^(٤))). وقوله صلى الله عليه وسلم : ((أشرف أمتي حملة القرآن وأصحاب الليل^(٥))) وقوله صلى الله عليه وسلم : ((لا حسد إلا في اثنتين، رجل آتاه الله مالاً فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار يقدمه، ورجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار^(٦))).

- أنهم يعلمون ما ورد في الزجر من نسيانه وتضييع ما حفظ منه، ومنها ما رواه أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد، وعرضت علي ذنوبهم فلم أر منها ذنباً أعظم من رجل تعلم آية أو سورة من كتاب الله ثم نسيها^(٧))). ومنها قوله صلى الله عليه وسلم : ((تعلموا كتاب الله وتعاهدوه وتغنوا به، فو الذي نفس محمد بيده لهو أشد ثقلنا من المخاض من العقل^(٩))).
 - ما يروى عنهم من التواصي بحفظ القرآن، وتلاوته، والعمل به، والإعظام لشأنه.

ومن ذلك قول أبي الدرداء رضي الله عنه : ((لا يفقه الرجل كل الفقه حتى يعرف القراءات ووجوهها^(١٠))).

وعن عبد الملك بن عمير قال : كان يقال : ((أنقى الناس عقولاً قراء القرآن^(١١))).

(١) المصدر نفسه ٣٣/١ - ٣٤

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٧)

(٣) رواه مسلم في صحيحه رقم (١٥٣٢) (١٥٣٤) وأبو داود (٥٨٢).

(٤)

(٥) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٢٤٤٧) والطبراني في الكبير (١٢٦١٢) والخطيب البغدادي ٢٠٢/٥ وهو

حديث ضعيف أو موضوع انظر ضعيف الجامع الصغير رقم (٨٧٢).

(٦) رواه البخاري (٧٣) ومسلم (١٨٩٥).

(٧) رواه الترمذي رقم (٢٩١٦) وأبو داود (٤٦١).

(٨) الانتصار للقرآن ٤١/١.

(٩) رواه أحمد في المسند (١٧٣٥٥).

(١٠) الانتصار للقرآن ٤٤/١.

وعن معاذ بن جبل :من قرأ في ليلة ثلاث مائة آية كتب من الفانتين، ومن قرأ ألف آية كان له قنطار من بر، القنطار منه أفضل مما على الأرض من شيء^(٢))).
 وروى حطان بن عبد الله الرقاشي السدوسي قال : قدم علينا عبد الله البصرة فلما أراد أن يخرج شيعناه وقلنا له أوصنا يا صاحب رسول الله فقال : ((من استطاع منكم أن لا يجعل في بطنه إلا طيباً فليفعل، فإنه أول ما ينتن من الإنسان، ومن استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين الجنة ملء كف من دم امرئ مسلم يهريقه كأنما يذبح به دجاجة، لا يأتي باباً من أبواب الجنة إلا حال بينه وبينه فليفعل، وعليكم بالقرآن فإنه هدى النهار ونور الليل المظلم، فاعملوا به على ما كان من جهد وفاقه فإن عرض بلاءً فقدموا أموالكم دون دماءكم ، فإن تجاوزها البلاء فقدموا دماءكم دون دينكم، فإن المحروب من حرب دينه، وإن المسلمون من سلب دينه، إنه لا فقر بعد الجنة، ولا غنى مع النار، وإن النار لا يفك أسيرها، ولا يستغني فقيرها، والسلام عليكم ورحمة الله^(٣))).

وأخبارهم كثيرة في هذا الباب .

- وكذلك ما يروى من شدة تأثرهم لقراءته وشدة تلذذهم به لعظم تأملهم له ومن ذلك :

{ أن عمر بن الخطاب قرأ مرة { إن عذاب ربك لواقع ما له من دافع } فرن لها رنة عيد منها عشرين يوماً^(٤)).

وكان ابن عمر إذا صلى يترنح ويتمائل حتى لو رآه راء ممن يجله لقال : أصيب الرجل، وذلك لذكر النار إذا مر بقوله : {وإذا ألقوا منها مكانا ضيقا مقرنين دعوا هنالك ثبورا }.

فمن كانت هذه حالهم مع القرآن، واعتقادهم فيه، وحرصهم عليه، وتأثرهم به، وفداؤهم له بنفوسهم وأموالهم حبا فيه وتعظيماً له، كيف يتصور في حقهم وجود التقصير في جمعه، وحفظه، وأن يتسببوا في تضييعه .

(١) نفس المصدر السابق ٤٤/١ .

(٢) نفس المصدر السابق ٤٤/١ ..

(٣) الانتصار للقرآن ٤٥/١ .

(٤) الانتصار للقرآن ٤٧/١ .

جواب آخر :

لو جاز على الجماعات الناقلة لسورة الحمد وغيرها الكذب والافتعال، أو السهو والإغفال والتواطؤ على ذلك، لجاز عليهم أجمع ذلك في نقل وجود الرسول بمكة والمدينة، ودعائه إلى نفسه، واحتجاجه بالقرآن، وتحديه العرب أن تأتي لمثله، وفي نقل وقائعه ومغازيه، وغير ذلك من أحواله الظاهرة المستفيضة (١) .

يريد رحمه الله : لو جاز اتهام نقلة القرآن على حسب الصورة التي تقدم ذكرها من التواتر والتظاهر وتوفر الدواعي ووجوب العلم الذي لا مجال للشك معه . لجاز اتهام نقله وجود الرسول صلى الله عليه وسلم ومكة والمدينة، أي لبطل حصول العلم بجميع المعلومات التي اكتسبت علمها من طريق التواتر، ولو كان هذا لفسدت جميع العلوم .

جواب آخر :

لو كان قد ضاع منه شيء وذهب علمه وحفظه عن الأمة، لم يخل ذلك الضائع الذاهب أن يكون سورة كاملة منه، أو آيات من سورة معروفة، أو كلمات من آيات من السورة، وهم مطالبون بإظهار شيء من هذا الضائع، ولا بد لهم من ذلك، ولو جاز هذا لجاز أن يقبل من كل أحد دعواه، وقلب الحقائق، وفساد العلوم (٢) .

فالإمام هنا يطالبهم أن يبرزوا شيئاً من القرآن من غيرها نقله أهل السنة لينظر فيه وفي إعجازه ونظمه وحكمته ، ولكنهم كذابون مفترون .

جواب آخر :

- أنه لو زعم أحد أن نصف كتاب أفليدس، والمجسطي لبطليموس، ونصف (فبانك) و (ألا هبي) ،ونصف كتاب سيويه، وثلاثي كتاب الأم، ومعظم الموطأ، قد ضاع وذهب وأكلته الغنم، وأنه لم تكن إلا نسخة واحدة هي التي أكلت، لكان من الجهل والتخلف بمحل من لا يستحق الكلام (٣) .

- يريد رحمه الله أن هذه الكتب التي اشتهرت عند أهلها، والمتخصصين في فنونها، وغيرها من الكتب التي في مثابنها، إذا ادعى مدع أنها قد تغيرت، وأن نصفها

(١) الانتصار للقرآن ٥٦/١ .

(٢) الانتصار ٨١/١ .

(٣) الانتصار للقرآن ص ٣٢/١ .

فقد ، وغير ذلك من الافتراءات، لشهد الجميع على قائل هذا الكلام بأنه لا عقل له ، ولا يستحق الكلام والمحاورة ، فكيف بمن قالها في القرآن الكريم الذي توافرت دواعي حفظه، والعناية به أكثر من أي كتاب في العالم.

- جواب آخر :

- لو سأغت دعوى ضياعه والتفريط في تبليغه لساغ لأحد أن يدعي أن القرآن الذي تلاه صلى الله عليه وسلم على أمته وأمرهم بنقله أنه كان أزيد من مائة ألف ألف ألف آية، وكان يزيد على حمل ألف بعير، وذهب كل ما تلاه عليهم وبقي هذا القدر اليسير^(١)))

- يريد أن يقول رحمه :الله لو جاز تكذيب نقل الكافة من الصحابة وعلماء الأمة للزم على ذلك الضياع والقول بكل شيء وتجويزه فيجوز من باب الإلزام أن يقول أحدهم إن القرآن الضايغ مائة ألف ألف ألف آية وأنه ألف حمل بعير .
جواب آخر :

- إن الاضطراب الذي يزعمه الشيعة لا يجوز أن يقع في أشعار الشعراء وخطب الخطباء ، ورسائل البلغاء، والأمثال السائرة، وسائر الأمور التي بالناس إلى علمها حاجة، مما ظهر أمره واشتهر ، وحاجة الناس وتأثرهم وتعلقهم بالقرآن أكثر من أي شيء سواه، فهو أولى بعدم وقوع الاضطراب فيه^(٢) .

- هذا الكلام ظاهر وخلصته أن دواعي الحفظ في القرآن الكريم أكثر منها في غيره، لكون الأمة قامت به ولأجله، فلا بد أن تكون أحرص عليه من غيره.
شبهة :

- قالوا : إن الحكم بإفادة التواتر العلم مع وجود المخالف ممنوع ، وضرىوا على ذلك أمثلة، منها خلاف ابن مسعود في المعوذتين، وأبي بن كعب في دعاء القنوت^(٣).

(١) الانتصار ١/ ٨١ .

(٢) الانتصار ١/ ٤٨ .

(٣) المصدر نفسه ص ٤٩ .

- الجواب :
- أنه قد ثبت عندنا نقل السلف للقرآن وجمعهم له، وأن القرآن الذي بين أيدينا هو الكتاب الذي أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم، واتفق الصحابة على جمعه بما لا يدع مجالاً لشك شك، بدرجة من التواتر، أعلى ما وجد في الكون من التواتر، فلذلك يجب قطعاً في حكم العقل طرح ما خالف هذا الاتفاق مما يروى مما إذا اعتبرناه وجدناه آحاداً لا يعدو أن يكون كذلك . فكيف وإنما هو كذب مختلف^(١).

معنى هذا الكلام أن مصحف الجماعة نقل بنوع من التواتر لا نظير له، فالواجب تقديم هذا التواتر على ما خالفه إن كان آحاداً ، فكيف والحال أنه مختلف وكذب .

جواب آخر :

- أنه لا تقوم الحجة ببعض الآثار المروية في تشويش هذا اليقين، مثل ما روي عن ابن مسعود في المعوذتين^(٢).
- يعني أنه قد يشكل على ما تقدم ما روي عن ابن مسعود في إنكاره للمعوذتين، وهذا أكثر ما يمكن أن يقال في درجة نقله أنه آحاد، فلا يصح أن يشوش على الإجماع والإطباق الذي لا نظير له، بل له احتمالات، أو كذب مختلف أريد به النيل من الإسلام وأهله .
- شبهة أخرى : قال رحمه الله : قد يقول قائل نوقن أن جميع ما في المصحف قد جمعه عثمان، ولكن لا نوقن أنه هو جميع كتاب الله عز وجل المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم لوجود المخالف^(٣).

- الجواب :
- يقال للشيعة إن وجب بطلان نقل الكافة الدهماء والسواد الأعظم أن المرسوم بين اللوحين هو جميع القرآن المنزل، لأجل خلاف من خالف فيه، فالواجب أن تكذبوا

(١) المصدر نفسه ٤٨/١ .

(٢) الانتصار ص ٤٩ .

(٣) الانتصار ٥٢/١ .

أنتم في دعوكم هذه، لكون كافة السلف خالفوكم والخلف كذلك فبطلان كلامكم أولى^(١).

- ومعنى كلامه رحمه الله أن القول الذي ندر قائله أو شذ أولى بالإنكار والتكذيب ممن أجمع عليه الغالب الأعم . كما هو شأن الشيعة الذين يقولون بهذا القول، فإنهم قلة ويقابلهم كافة السلف والخلف، فهم أولى بالإنكار والتكذيب، وقولهم أولى بالبطلان. .

جواب آخر:

- نقل الكافة الذين ببعضهم يحصل التواتر أن هذا القرآن هو جميع ما رسم حفظه وألزمنا الرجوع إليه، وأنه لم يغير ولم يبدل، فوجب لذلك القطع على صحة نقلهم، وثبوت علم الضرورة بصدقهم .

هذا الأمر يدل دلالة قاطعة على أن المرسوم بين اللوحين هو جميع القرآن الذي أتى به الرسول صلى الله عليه وسلم على ترتيب ما أنزل^(٢).

- يعني أن نقل القرآن قد تجاوز حد التواتر عند كثير من العقلاء، فحصول العلم بما دون تواتره موجب لحصول العلم بتواتره من باب الأولى .

جواب آخر :

- لو جاز أن يقال : بعض القرآن قد تغير وتبدل وحصل فيه ما حصل، لساغ أن يقال ذلك في الباقي الذي يقر به الشيعة وغيرهم، لاستواء النقل في ذلك، فنفس الكافة التي نقلت ذلك القسم هي التي نقلت هذا القسم^(٣).

ومعنى هذا الكلام أن الشيعة تقر ببعض القرآن ويردون بعضه، والطريقة التي نقل بها القسم الأول هي نفس الطريقة التي نقل بها هذا، فإما أن نثبتهما معا وإما أن ننكرهما معا .

شبهة :

- قالوا بأن الصحابة والسلف تواطؤوا على كتمان كثير من القرآن عن عمد وقصد وبقدرونه بثلاثة أرباع القرآن أو غيرها، ويروون عن بعض أهل البيت قوله: إن

(١) المصدر نفسه ٥٣/١ .

(٢) الانتصار ٥٥/١ .

(٣) الانتصار ٥٦/١ .

ربع القرآن نزل فينا أهل البيت، ولكن الجماعة كتموه (١). وهم يجيزون على جميع الأمة افتعال الكذب ولا يمنعون أن يكون قدر ما كتموه من القرآن أضعاف ما أظهره .

الجواب :

- لا يلزمنا ذلك لأننا لا نجوز أن تتواطأ الأمة على الكتمان والكذب مع اختلاف الدواعي والطبائع والهمم.

يعني أن اختلاف دواعي الصحابة لاختلاف مصالحهم، وإيمانهم، وطابعهم وقبائلهم، وغير ذلك من وجوه الإختلاف، هذا الاختلاف مانع من وقوع التغيير على ما ادعاه الروافض .

جواب آخر:

- إن كان الصحابة وجميع الأمة قد كتموا ما نزل في حق آل البيت من النصوص فيلزمكم أنتم أيضاً أن تكونوا ممن كتم وكذب عليهم (٢).

أي إن جاز اعتبار مثل هذه الدعاوي الكاذبة في حق نقل الأمة والجماعة، جاز أن تثبت في حق طوائف الشيعة وهم القليل تلك التهم من باب الأولى .،

جواب آخر :

- أن هناك أدلة تفيد اليقين على أن الصحابة يستحيل في حقهم هذه التهم من الكتمان وافتراء الكذب على الله منها .

١ - شدة نصرتهم لنبيهم صلى الله عليه وسلم ولولا أن الله سخرهم له ونصره بهم لما كان لدينه ظهور، وهذا لا يرد إلا من لا يستحق المحاورة (٣).

٢ - قتلهم لأبائهم وأقربائهم في سبيل نصرته وطاعته والإيمان به (٤).

٣ - مفارقتهم لما كانوا عليه من العز والأوطان والدعة، وإيثارهم الحياة معه واتباعه على القلة واحتمال الهوان والضيم وعدم العلم بالعواقب لولا إيمانهم الصادق (٥).

(١) الانتصار ص ٦٧/١ .

(٢) المصدر نفسه ٦٩/١ .

(٣) المصدر نفسه ٦٩/١ .

(٤) المصدر نفسه ٧٠/١ .

(٥) المصدر نفسه ٧٠/١ .

٤ - نقل الصحابة رضي الله عنهم ما ليس في مصلحتهم بحسب دعوى الرافضة مثل أخبار فضائل علي وعدم نقلهم النص على الخلافة لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم^(١).

جواب آخر :

- أن هناك أمثلة كثيرة على ما زعموه مما غيره الصحابة ولا غرض للصحابة فيه مثل دعواهم أنهم أسقطوا قوله تعالى : { والشيخ والشیخة إذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة نکالاً من الله والله عزیز حکیم } وأبدلوا : صراط من أنعمت عليهم بـ : { الذين أنعمت عليهم } وحذفوا من قوله : وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا فحذفوا (صحيحة) .

وأبدلوا مكان ولقد نصرکم الله ببدر وأنتم ضعفاء بقوله: وأنتم أدلة^(٢) . وهناك أمثلة كثيرة ذكرها الإمام الباقلاني في الأصل.

يعني أن العادة توجب في التغيير أن يكون فيما فيه حرج، إلى ما ليس فيه حرج وما ليس في مصلحتهم إلى ما فيه مصلحتهم ، فإذا أنتم جوزتم عليهم ذلك أيضاً فيما ليس فيه مصلحة ولم نر أنهم أثبتوا شيئاً فيه مصلحتهم ، دل ذلك على فساد هذه الدعوى، وأنهم هم الأمناء في نقلهم، الأقوياء في حفظهم لكتاب ربهم .

جواب آخر :

- قال رحمه الله : مما يدل على أن الصحابة لم يثبتوا في المصحف إلا ما كان ظاهراً مشهوراً، وأن نقلهم لجميع القرآن واقع على وجه تقوم به الحجة وينقطع العذر علمنا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألقى القرآن إلى جميع الأمة وبينه ونشره وأظهر أمره فيهم على طريقة واحدة^(٣).

- يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا نزل عليه القرآن يقوم بعد التنزل دون إهمال إلى قراءته على الناس، ولم يخص أحداً بقرآن دون أحد، كما أنه لم يكن يخص صلاته بأحد دون أحد، فقد كان يصلي خلفه جميع المسلمين ، وكذلك كان يبلغ القرآن لجميع الناس ،ولو كان هناك تغيير من بعضهم لقام لهم البعض

(١) المصدر نفسه ٧٠/١ .

(٢) الانتصار ٧١/١ .

(٣) الانتصار ٧٤/١ .

الآخر بالإنكار والرد والقتال، فإذا لم يكن شيء من ذلك واقعاً فكلام الرافضة مجرد افتراءات لا حقيقة لشيء منها .

جواب آخر :

- أنهم يقولون عن علي رضي الله عنه بأن بيده القوة المطلقة الإلهية ثم يقولون أنه عاش بين الصحابة بالنقية، والمراد إثبات تناقضهم وتهافت أقوالهم^(١).
- يعني رحمه الله أنه كيف يصح هذا التغيير والتواطؤ وفيهم علي رضي الله عنه وهو أشجع وأقوى من أن يسكت على هذا الفساد الواقع، وعلى ما ترعمه الشيعة الإمامية بأن بيده القوة المطلقة .، هذا التناقض يجعلنا نحكم بكذب هؤلاء الروافض المجرمين .

جواب الآخر :

- يلزمهم على تشكيكهم في القرآن الكريم وما ورد فيه أن يقولوا إن أكثر ما فيه من فرض الصيام والصلاة والحج ساقط غير لازم، وإنما زيد فيه ما ليس منه^(٢).
- ودعواهم أن تشريع هذه العبادات علموه ضرورة لا تصح، لوجود المخالف لهم من غاليتهم^(٣).
- هذا إلزام من الإمام فيه خراب دينهم وفساد ملتهم، لأنهم إذا جوزوا التغيير في القرآن الكريم يلزمهم تجويز القول بأن التغيير شمل الأحكام الدينية الكبرى وهي الفرائض التي عليها انبنى الإسلام وأنها مما زاده الصحابة ... ودعواهم حصول ذلك بالضرورة يرد عليهم بقاعدتهم التي تقدمت وهي أن التواتر لا يفيد العلم مع وجود المخالف .

جواب آخر :

- إذا جاز ذهاب بعض القرآن مع ما وصفنا فلم لا يجوز ذهابه جميعاً أو أغلبه كتسعة أعشاره^(٤).

(١) الانتصار ١/٦٢ - ٦٣ - ٦٤ .

(٢) الانتصار ١/٦٢ - ٦٣ - ٦٤ .

(٣) المصدر نفسه ١/٦١ .

(٤) الانتصار ١/٨٢ .

- يعني أن الطريق التي تم بها نقل جزء من القرآن هي الطريق التي تم بها نقل الأجزاء الأخرى، وقد تقدم وصف ما في ذلك من التواتر المفيد للقطع والقرائن المانعة لأي تغيير بحيث يبلغ إلى حد الاستحالة، فإذا جوزنا التغيير على جزء لزمانا في الأجزاء الأخرى أيضاً التغيير، وإذا جعلناه مستحيلاً على جزء كان البرهان قائماً على شمول الأجزاء الأخرى لذلك الحكم، للاستواء الحاصل في طريقة النقل والحفظ وغيرها .

جواب آخر :

- لو جاز على الصحابة أن يكتموا سورة أو سوراً من القرآن، وآيات بقدر سورة، لأسباب وأعراض وبواعث تعنيهم ثم لا يظهر ذلك عليهم، لجاز أن يقع منهم تواطؤ وتراسل على كتمان فرائض كثيرة وأحكام وحدود هي أكثر مما نقلوه من القرآن لأسباب، ثم لا يعرف ذلك، وأن يتفقوا على كتمان وقائع وغزوات وحروب هزموا فيها ونال الرسول فيها جراح وكلوم، وقتل كثير من الصحابة وجلة الأئمة الأربعة، وهكذا من هذا الهراء (١).

جواب آخر:

- على مذهبهم في التشكيك في القرآن احتمال جواز أي أمر خالف ما فيه -لأنهم يعتقدون وقوع تغيير مثل ذم جميع الذين اعتقدوا فيهم أنهم أئمة منصوص عليهم، وإيجاب التبري منهم وتولي معاوية والحجاج والشمر وشيعته^٢.

يعني أنه إذا جاز لكم أن تشككوا في القرآن الكريم مع توافر ماتقدم ذكره من أسباب حفظه ونقله مالم يتوفر لكتاب قبله ولا بعده، فأولى بذلك ما انفردتم بنقله، وأنتم قلّة، ويغلب عليكم الكذب ونقل المتناقضات، وسيأتي التنبيه إلى بعضها في كلامه.

شبهة:

قالوا: من أمثلة التغيير الذي فعله الخلفاء الراشدون أنهم فصلوا بين الكلام المتصل المتناسب، وقدموا المدني على المكي في الكتابة والرسم، والله عز وجل قد قدم المكي على المدني في التأليف والترتيب وغير ذلك، مثل إسقاطهم لقوله "والشيخ والشيخة إذا

(١) الانتصار ١/ ٨٢ .

^٢ الإنتصار ٦٠١١ .

زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله - الخ" وإيدالهم (صراط من أنعمت عليهم) بقوله (صراط الذين أنعمت عليهم) وذكروا أمثلة أخر^١.

الجواب :

لوجاز أن يكونوا غيروا في الرواية لجاز أن يكونوا غيروا في نقل الأحكام و السير و غير ذلك مما هو مجمع عليه^٢.

يعني أن الصحابة الذين نقلوا القرآن الكريم هم الذين نقلوا الأحكام و السير و الوقائع، فلو جاز أن يكونوا غيروا القرآن لجاز أن يكونوا غيروا في سواه خصوصا أن ما ذكر في الإشكال مما لا مصلحة لهم في تغييره.

جواب آخر :

- أننا و الشيعة متفقون أن عليا رضي الله عنه كان يقرأ هذا القرآن الذي بين أيدينا، وأنه هو الذي استعمله في التحكيم ورضي مع خصومه به فوجب بهذا أن يكون نقله كاملا، وعلى نفس الترتيب الذي أمر به النبي صلى الله عليه وسلم، فإن قيل إنما كان ذلك تقية منه، قيل: ما أبعد هذا القول لأنه كان الأقوى في فترة خلافته، والدليل على ذلك انتصاراته على مخالفه، وهذا موجود في نفس مرويات الشيعة .

- أي إنه من الثابت في مرويات الشيعة تحاكم علي رضي الله عنه لمصحف الجماعة ورضاه به وتداوله أيضا، والتقية هنا غير واردة، لأن عليا رضي الله عنه كان الأقوى في أيام خلافته^٣ وانتصاراته على معاوية ومن خالفه من الصحابة يدل على ذلك.

- شبهة:

- قالوا إن عدد الحفاظ من الصحابة لم يكن إلا عددا قليلا على حسب ما ورد في الحديث، وأن دعوى أن جيل الصحابة كان فيه حفاظ كثير دعوى ضعيفة.

^١ الإنتصار ٧٠١١

^٢ الإنتصار ٨٣١١

^٣ الإنتصار ٨٧١١

^٤ الإنتصار ١٢٤١١

- الجواب:
- أن الروايات في ذلك مختلفة مما يدل على أنهم لم يريدوا بذلك حصر عددهم، ونفي وجود غيره، ففي رواية يذكر معاذ وأبي يزيد وأبو زيد. ١، وفي رواية أبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وعثمان بن عفان، وتميم الداري،^١ وفي رواية أبي بن كعب، وأبو أيوب، وعبادة بن الصامت، ومعاذ بن جبل، وأبو الدرداء.^٢ وروايات أخرى ذكر فيها غير هؤلاء من الصحابة بحيث إذا أحصي من ذكر في الروايات كانوا نحو خمسة عشر رجلاً منهم: أبي، ومعاذ، وسالم، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود، ومجمع بن جارية، وأبو الدرداء، وسعد بن عبيد، وتميم الداري، وأبو أيوب الأنصاري، وعبادة بن الصامت، وعلي أبي طالب، وعثمان بن عفان.^٣
- يعني أن دلالة الروايات على الحصر غير صريحة، فإنها قد اختلفت في ذكر أسماء الحفاظ من الصحابة، وقد بلغ عدد مجموعهم ما يقارب الخمسة عشر، وهذا يدل على أن العدد في هذه الأحاديث لا مفهوم له.
- جواب آخر :
- أنه لا يمكن ترك ما توجيه الطبائع والقرائن والدوافع التي ثبتت عندنا بالتواتر والقطع، ونتيجتها كذلك، والعدول عنها إلى ما توجيه رواية مختلفة لا تقوم حجة بعضها على بعض إلا بأن تكون مدخولة أو متأولة^٤
- يعني أن مما يدل على أن هذه الروايات أقل ما يقال فيها أنها متأولة: اختلافها ومخالفتها لما توجيه العادة الثابتة بيقين.
- جواب آخر:
- أن هناك روايات أخر تثبت على الأقل بظاهرها جمع صحابة آخرين للقرآن الكريم منهم: عبد الله بن عمرو بن العاص، وذلك في الحديث الذي روي عنه

^١ صحيح البخاري رقم ٥٠٠٣.

^٢ طبقات ابن سعد ٣٥١٢

^٣ الإنتصار ١٢٤١

^٤ الإنتصار ١٣٠١٢٩

أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القراءة فأذن له أن يقرأه في ثلاث.^١

وهذا لا يكون إلا لحفاظ القرآن.

ومنهم عمرو بن العاص وذلك في حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم علمه سجود القرآن، وهذا أيضا في العادة لا يكون إلا لحفاظ القرآن كاملا.^٢ وقد ثبت أن الخلفاء الأربعة جمعوا القرآن كاملا بأدلة تجعلنا نقطع بذلك.^٣ يعني أنه مما يدل على ما تقدم من عدم صراحة رواية حصر الحفاظ من الصحابة في عدد محدود قليل: مخالفتها لأحاديث أخر فيها ذكر أن بعض الصحابة غير هؤلاء قد جمع القرآن كاملا.

شبهة:

قولهم إن القرآن ليس بموعود بحفظه بدليل أن الشرع عندكم محفوظ أيضا كحفظ القرآن الكريم، وقد أدخل في تأويل القرآن وأحكام الشرع ما ليس منه، وأخرج منه ما هو منه، وطعن فيه أهل الزيغ والإلحاد. وأيضا فإن المراد بالحفظ من قوله تعالى: ((إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون))^٤ حفظ الرسول صلى الله عليه وسلم نفسه.^٥

الجواب:

ما ذكرتموه لا معنى له، لأن مطاعن الملحدين وغلط المتأولين وتحريف الزائغين والمنحرفين لا يمنع من إظهار الله تعالى تأويل كتابه بواضح الأدلة والبراهين المنصوبة الناطقة بالحق وصحيح النقل لأحكام الشرع، إما على وجه يوجب العلم، أو العمل دون العلم على ما ترتب عليه عبادتنا،

^١ رواه عبد الرزاق (٥٩٤٧) والترمذي (٢٩٤٧)

^٢ الانتصار ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣١١

^٣ الانتصار ١٤٠، ١٤١، ١٤٤، ١٤٦

^٤ سورة الحجر آية ٩

^٥ الانتصار ٩٣، ٩٥، ١١

والمخالفون من هذه الأصناف المذكورة بمنزلة المكذب بالقرآن والجاحد لتنزيله وإعجازه.^١

يعني أن وجود المكذب والسيء الفهم لا يمنع من إظهار الحق ومن تأويله كذلك، فإنما منزلته كمنزلة المكذب، والجاحد لا يضر وجوده، ولا يؤثر شيئاً في حفظ القرآن وعدمه.

جواب آخر:

أن إجماع الأمة ثابت على أن المراد بالآية القرآن الكريم، وهو الموجود في كتب التفسير.^٢

جواب آخر:

أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور، ولا معنى لإعادته على مستبعد فالكلام في هذه الجملة على المنزل من الذكر.

يعني أن أهل العربية نصوا على أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور.^١

جواب آخر:

دلالة الآية الأخرى وهي قوله تعالى ((إن علينا جمعه وقرآنه))، وعلى تقدير سقوط الإستدلال بالآية المتقدمة فإن هذه كافية في ذلك.^٣

^١ الإنتصار ٩٣،٩٥١

^٢ الإنتصار ٩٣،٩٥١، وانظر على سبيل المثال تفسير الطبري وتفسير القرطبي.

^٣ الإنتصار ٩٥

المبحث الثاني

في المطاعن الخاصة ببعض أجزاء القرآن

الشبهة فيما يتعلق بالبسمة:

قالوا: إن كان صحيحا ما ذكرتم من إجماع الصحابة على القرآن الكريم وكونهم كانوا متفقين على جمعه، وأنه لم يضع منه حرف واحد وغير ذلك مما ذكرتم، فما قولكم في البسمة والخلاف المتواتر ثبوته ووجوده بين الصحابة ومن بعدهم، هل هي آية من القرآن أم لا؟ أو هل هي آية من سورة الفاتحة أم لا؟^١

الجواب

أن الخلاف إنما حصل بعد الصحابة وليس بينهم.

جواب آخر:

أن الراجح أن البسمة ليست آية، ولو كانت كذلك لوجب عدم الخلاف في أمرها وتكفير منكرها لمخالفته للإجماع، وأن القول الزائد المظنون هو كونها آية وكونها ليست آية هو الأصل، لأن القرآن لا يثبت بالآحاد. يعني أن الراجح لديه وهو مذهب المالكية، والباقلاني مالكي كما تقدم أن البسمة ليست آية، فلا ترد عليه تلك الشبهة أصلا.

جواب آخر:

أنه لا يجوز إثبات القرآن إلا بالتواتر، وهذه لم تبلغ تلك الدرجة، ويظهر أنه يشبهها في الثبوت الشاذ فقد تركته الأمة فلم تعتبره قرآنا، لا لشيء سوى عدم توفر الشروط فيه.

يعني أنه كما يرد الشاذ وإن ثبت سنده ووافق المرسوم لعدم توفر شرط التواتر فيه، فكذا يرد القول بأن البسمة آية من القرآن الكريم في غير سورة النمل.

شبهة تتعلق بترتيب سور القرآن الكريم:

كيف لكم أن تدعوا أن بيان الرسول صلى الله عليه وسلم للقرآن وقع شائعا ذائعا مستقيضا، وأن القوم حفظوا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم غير عالمين بترتيب سور المصحف ونظامها، بل مختلفون في ذلك اختلافا شديدا.^٢

^١ الإنتصار ١٦١١١

^٢ الإنتصار ٢١٢١١

الجواب من وجوه:

١- أن تأليف السور ليس بواجب في الكتابة، ولا في الصلاة، ولا في الدرس، ولا في التلقين، ولا في التعليم، وإنه لم يأت في ذلك نص على ترتيب وتضييق لأمر حده الرسول صلى الله عليه وسلم، فلذلك اختلفت تأليفات المصاحف التي قدمنا ذكرها، واستجاز الرسول صلى الله عليه وسلم والأئمة من بعده وسائر أهل أعصار المسلمين ترك ترتيب سور القرآن الكريم في الصلاة والدرس والتلقين.^١

٢- والدليل على ذلك أنه لو كان وجوب ترتيب السور عن توقيف، لاشتهر كاشتهار غيره مثل ترتيب آيات السور ونسبة كل آية إلى سورتها، وتلاوة بعضها قبل بعض.^٢

٣- جواز قراءة سورة قبل أخرى.^٣

شبهة في ما يتعلق بعدد الآي:

قالوا كيف يسوغ لكم أن تدعوا ظهور القرآن الكريم، وإذاعة الرسول صلى الله عليه وسلم لشأنه، وإشاعته، وإقامة الحجة على المكلفين به، ونحن نجدهم يختلفون في قدر الآية فيعد بعضهم قدرا من الكلام آية، وينكر ذلك على غيره وهكذا من أوجه اختلافهم في عد الآي.^٤

الجواب:

أن عد الآي ليس بواجب شرعا ولا بثابت توقيفا فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأوقف على مقاطع الآيات ونهاياتها، ولا عددها في كل سورة سورة، بل الثابت المقطوع به أن النبي صلى الله عليه وسلم علمهم القرآن بحروفه وكلماته وجمله، فلا يزيد ولا ينقص في شيء من ذلك.^٥

* انتهى والله الحمد والمنة وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين *

^١ الإنتصار ٢١٤١١

^٢ الانتصار ٢١٥١١

^٣ الإنتصار ٢١٦١١

^٤ نفس المصدر ٢٤٢١١

^٥ الإنتصار ٢٤٢